

تعليمات منح حوافز البحث العلمي في جامعة الإسراء لسنة 2025 (1)
صادرة عن مجلس الأمناء استناداً إلى أحكام الفقرة (ع) من المادة (10) من قانون الجامعات
الأردنية رقم (18) لعام 2018 وتعديلاته

المادة (1)

تسمى هذه التعليمات "تعليمات منح حوافز البحث العلمي في جامعة الإسراء لسنة 2025"، ويعمل بها من تاريخ إقرارها من مجلس الأمناء.

المادة (2)

يكون للكلمات والعبارات الآتية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

الجامعة:	جامعة الإسراء.
الرئيس:	رئيس الجامعة.
المجلس:	مجلس البحث العلمي.
العميد:	عميد البحث العلمي والدراسات العليا.
الكلية:	أية كلية من كليات الجامعة.
الباحث:	من يتقدم بإنتاج بحثي أو عمل ابداعي من منتسبي الجامعة، ويشمل أعضاء الهيئة التدريسية، والطلبة المبتعثين والاستاذ الزائر والباحثين المعيّنين.

المادة (3)

تصرف الحوافز من مخصصات البحث العلمي في موازنة الجامعة بقرار من مجلس العمداء بناءً على تنسيب من المجلس وتشمل الحوافز الأنواع الآتية:

1. حوافز نشر البحث العلمي.
2. حوافز التأليف.
3. حوافز الترجمة.
4. حوافز الاستشارات العلمية.
5. حوافز براءة الاختراع.
6. حوافز المسابقات والجوائز العالمية، على أن يتم تحديد أسس خاصة لمنحها.

المادة (4)

تهدف هذه الحوافز للنهوض بالبحث العلمي على مستوى الجامعة والمستوى الوطني وكذلك تشجيع وتحفيز أنشطة البحث العلمي، ورفع المكانة العلمية للجامعة.

أولاً: حوافز نشر البحث العلمي

المادة (5)

- أ. تصرف مكافأة مالية للباحثين من الجامعة الذين ينشرون بحثاً علمية في مجلات علمية مصنفة بقرار من مجلس العمداء وتنسيب من المجلس، وبالاعتماد على تاريخ نشرها في قاعدة بيانات SCOPUS.
- ب. يستحق الباحثون الذين نشروا بحثاً علمية في مجلات علمية مصنفة في قواعد البيانات Clarivate و/أو Scopus المكافآت المالية حسب الجدول الآتي:

الشروط		مبلغ المكافأة بالدينار الأردني	فئة المكافأة
مدرجة ولها معامل تأثير Clarivate SCI or Clarivate SCIE or) (Clarivate SSCI)	Q1	1750	أ
مدرجة ولها معامل تأثير Clarivate SCI or Clarivate SCIE or) (Clarivate SSCI)	Q2	1250	ب
مدرجة ولها معامل تأثير Clarivate SCI or Clarivate SCIE or) (Clarivate SSCI)	Q3	750	ج
غير مدرجة	Q1	800	د
غير مدرجة	Q2	600	هـ
غير مدرجة	Q3	400	و
مدرجة وغير مدرجة	Q4	150	ز

- ج. تصرف مكافأة إضافية مقدارها (150) ديناراً للباحث الأول من الجامعة إذا كان من ضمن الفريق البحثي الذي فيه باحث أو أكثر من جامعات تصنيفها العالمي من أول (500) جامعة وفق تصنيف QS Ranking، أو Times Higher Education، أو Shanghai.
- د. تصرف للأوراق المنشورة في المجلات التي تقع ضمن Clarivate، ومدرجة في Emerging (Clarivate)، ESCI، ضمن الفئة المناسبة لها في فئة المكافئة (د، هـ، و) الواردة في الجدول اعلاه. ⁽¹⁾
- هـ. تصرف مكافأة إضافية مقدارها (50) دينار للباحث إذا كان بحثه يحتوي على اسم باحث آخر في أي من كليات الجامعة الأخرى.
- و. تصرف مكافأة إضافية مقدارها (50) دينار للباحث من الجامعة إذا كان بحثه يحتوي على اسم باحث من القطاع الصناعي، أو الصحي، أو المجتمع المحلي في داخل المملكة ومن القطاع الصناعي أو الصحي من خارج المملكة. ⁽¹⁾
- ز. تصرف مكافأة مالية للباحث/الباحثين من الجامعة لقاء نشر بحث باسم الجامعة كانتساب أول (Affiliation) في مجلة علمية ذات معامل تأثير حسب قواعد بيانات Clarivate، بحيث يكون سقف المكافأة (5000) دينار إذا كان معامل التأثير أعلى من (60)، وسقفها (4000) دينار إذا كان معامل التأثير يقع بين (30-59.9)، وذلك بنسبة 60% من المبلغ المقرر إذا كان الباحث الأول من الجامعة والوحيد منها، وبنسبة 40% للباحث الثاني من الجامعة، وبنسبة 30% للباحث الثالث من الجامعة، وبنسبة 20% إذا كان الباحث من الجامعة ضمن بقية الباحثين المشاركين في الورقة الواحدة، على ألا يزيد عدد الأبحاث المدعومة للباحث الواحد وفق هذه الفقرة عن بحثين في العام الجامعي الواحد. ⁽¹⁾
- ك. يتم تغطية كامل رسوم النشر للأوراق المنشورة في مجلات لها معامل تأثير 30 فأكثر ومدرجة في (Clarivate SCI) أو (Clarivate SCIE) أو (Clarivate SSCI) وكذلك مدرجة في قواعد بيانات سكوبس، على أن يكون الباحث منفرد في الورقة المنشورة. ⁽¹⁾

ثانياً: حوافز نشر كتاب

المادة (6)

تصرف حوافز التأليف عن كل كتاب أو فصل في كتاب مؤلف، شريطة ألا يكون الكتاب منبثق عن وقائع مؤتمرات، أو أبحاث منشورة، أو رسائل ماجستير، أو دكتوراه وحسب الجدول الآتي:

الشروط	مبلغ المكافأة بالدينار الأردني	فئة المكافأة
كتاب مفخخ		
أن يكون الكتاب منشور في دار نشر مصنفة ضمن أفضل 20 دار نشر عالمية.	1500	أ
أن يكون الكتاب منشور في دار نشر عالمية، مصنفة في قاعدة بيانات SCOPUS، ولكنها ليست ضمن أفضل 20 دار نشر عالمية.	750	ب
أن يكون الكتاب منشور في دار نشر محلية أو عربية، وم مصنفة في قاعدة بيانات SCOPUS.	500	ج
فصل في كتاب		
أن يكون الفصل في كتاب مُحكم وأن يكون منشور في دار نشر عالمية أو محلية أو عربية، وم مصنفة في قاعدة بيانات SCOPUS.	350	د

ثالثاً: حوافز الترجمة

المادة (7)

- أ. تصرف حوافز الترجمة عن ترجمة كتب علمية أو أدبية من / إلى اللغة العربية أو الإنجليزية بتنسيب من المجلس بعد الاستئناس بأراء ثلاثة محكمين مختصين يختارهم المجلس وشريطة حصول الباحث على موافقة المجلس المسبقة على السير في إجراءات الترجمة.
- ب. تحسب حوافز الترجمة بواقع (25) دينار عن (1000) كلمة من الكتاب الأصلي وبما لا يتجاوز مبلغ (1250) دينار أردني عن كل كتاب وتصرف نقداً للباحث.
- ج. في حال وجود أكثر من مترجم مشارك في الكتاب المترجم، تقسم حوافز الترجمة استناداً للمادة (12) من هذه التعليمات.

رابعاً: حوافز الاستشهاد العلمي Citation

المادة (8)

أ. بتنسيب من المجلس تصرف ولمرة واحدة للبحث الواحد مكافأة مالية لأعضاء هيئة التدريس الذين تم الاستشهاد ببحوثهم خلال آخر خمس سنوات ويعتمد تاريخ نشر المجلة للبحث لاعتماد السنة وفقاً للآتي:

الرقم	عدد الاستشهادات العلمية بعد استبعاد الاقتباس الذاتي Self-citation		قيمة المكافأة بالدينار	
			Google Scholar	Scopus
1.	25-10		100	150
2.	50-26		150	200
3.	أكثر من 51		200	250

ب. بتنسيب من المجلس يمنح الباحثين المدرجة اسماؤهم في قواعد البيانات المتخصصة بأفضل الباحثين على Stanford-Elsevier Ranking of Top 2% cited Researchers, HCR (مستوى العالم Clarivate) مكافأة مالية مقدارها 2000 دينار شريطة أن تكون الجامعة هي الانتساب الأول للباحث (First Affiliation)، وتمنح المكافأة عن كل عام يتم تصنيفه في تلك القواعد. ⁽¹⁾

خامساً: حوافز براءة الاختراع

المادة (9)

بتنسيب من المجلس يصرف للباحثين المسجلين لبراءات اختراع عالمية مسجلة عن طريق الجامعة حسب الأصول مكافأة مالية مقدارها (3000) ديناراً أردنياً لكل اختراع، وفقاً للشروط الآتية:

1. أن تكون الجامعة من الجهات المالكة لبراءة الاختراع.
2. أن تكون براءة الاختراع مسجلة عالمياً مثل الأمريكية والأوروبية ووايو (WIPO).
3. تقسم حوافز براءة الاختراع في حال وجود أكثر من مخترع وفقاً لنسب المخترعين المحددة في طلب التسجيل وتصرف للباحثين من داخل الجامعة فقط.

المادة (10)

بتنسيب من المجلس يصرف للباحثين المسجلين براءات اختراع محلية حسب الأصول مكافأة مالية مقدارها (2000) ديناراً أردنياً، شريطة أن تكون الجامعة من الجهات المالكة لبراءة الاختراع.

سادساً: حوافز المسابقات والجوائز العالمية

المادة (11)

بتنسيب من المجلس تمنح حوافز المسابقات والجوائز العالمية عند فوز الباحث بأحد المراكز الأولى ضمن المسابقات والجوائز العالمية، وتصرف نقداً على النحو الآتي:⁽¹⁾

- أ. (1000) دينار أردني عند الفوز بالمركز الأول.
- ب. (500) دينار أردني عند الفوز بالمركز الثاني.
- ج. (250) دينار أردني عند الفوز بالمركز الثالث.
- د. يعامل الطلبة معاملة الباحث.
- هـ. في حال وجود أكثر من باحث من الجامعة ضمن فريق فائز باسم الجامعة يضاف ما نسبته 50% إلى كل مبلغ من المبالغ المحددة في الفقرات (أ) و (ب) و (ج) من هذه المادة، وتقسم قيمة حوافز المسابقات والجوائز العالمية على عدد أعضاء الفريق وتصرف بالتساوي للباحثين من داخل الجامعة فقط.

أحكام عامة

المادة (12)

في حال اشتراك أكثر من عضو هيئة تدريس في النشر العلمي توزع المكافآت على النحو الآتي:

عدد الباحثين	الأول	الثاني	الثالث	الرابع
2	60%	40%	-	-
3	50%	30%	20%	-
4	40%	20%	20%	20%
أكثر من 4 باحثين، الباحث الأول 30% ويوزع الباقي على الباحثين الآخرين بالتساوي.				

المادة (13)

أ. في حال كان البحث مستلماً من رسالة طالب ماجستير، يعامل الطالب كباحث من الجامعة وتوزع المكافأة على الباحثين المشاركين، حيث تكون حصة الطالب (50%) وحصة المشرف (50%) وتقسم مناصفة مع المشرف المشارك على الرسالة إن وجد، وتطبق أحكام المادة (5/ ب) من هذه التعليمات شريطة تقديمه بطلب المكافأة خلال سنتين من تاريخ تخرجه.

ب. في حال كان البحث ناتج عن مشروع تخرج لطالب البكالوريوس، يعامل الطالب كباحث من الجامعة وتكون حصته (50%)، وفي حال تعدد الباحثين (الطلبة) توزع المكافأة بينهم بالتساوي، وتكون حصة المشرف (50) وتقسم مناصفة مع المشرف المشارك على المشروع إن وجد، وتطبق أحكام المادة (5/ ب) من هذه التعليمات شريطة تقديمه بطلب المكافأة خلال سنتين من تاريخ تخرجه.

المادة (14)

لا تصرف الحوافز للباحثين من خارج الجامعة، وتصرف مكافأة للباحثين من الجامعة فقط وتحدد قيمة المكافأة بناء على ترتيب أسمائهم على البحث وفقاً للمادة (12) من هذه التعليمات.

المادة (15)

الشروط العامة للتقدم للحوافز:

1. أن يكون الباحث على رأس عمله في الجامعة عند تقديم طلب المكافأة.
2. أن يكون اسم الجامعة مذكوراً على المنشور العلمي وبالاسم المعتمد.
3. أن يكون الباحث مسجلاً على قاعدة البيانات (Scopus) ويحمل عنوان الجامعة.
4. يشترط تقديم الطلب خلال سنتين كحد أقصى من تاريخ النشر في المجلة. (1)
5. يستثنى من حوافز النشر العلمي كل من التقارير والمراسلات القصيرة والموجزات التقنية والتقارير الطبية والشروحات التعليمية، حسب ما هو مدرج في قاعدة البيانات Scopus.
6. في حال تضمن البحث العلمي المقدم للحصول على مكافأة حوافز البحث العلمي انتسابين أو أكثر لمؤسسات أكاديمية خارج المملكة، تصرف مكافأة حوافز البحث العلمي وفقاً لما يلي: إذا كان الانتساب مزدوجاً أو ثلاثياً وكان مبرراً، تصرف مكافأة حوافز البحث العلمي كاملة متى ورد انتساب جامعة الإسراء بوصفه الانتساب الأول للباحث، أما إذا ورد انتساب جامعة الإسراء بوصفه

الانتساب الثاني أو اللاحق، فيُصرف ما نسبته (50%) من قيمة المكافأة المستحقة، وفي جميع الأحوال لا تصرف أي مكافأة حوافز بحث علمي إذا كانت أي من الانتسابات الواردة في البحث، سواء أكانت مزدوجة أو ثلاثية، تعود إلى جامعات داخل المملكة. إلا إذا كان عضو هيئة التدريس في إجازة تفرغ علمي.⁽¹⁾

7. أن تتم الإشارة إلى الدعم في المنتج العلمي ضمن Acknowledgment أو Funding إذا كان منبثقاً عن مشروع مدعوم من الجامعة.

8. لا تصرف مكافأة النشر العلمي إذا كان الباحث مدعوم من خلال مشاركة في المؤتمر بدعم كلي، وتصرف له ما نسبته 50% من قيمة المكافأة إذا كان الدعم جزئي.

المادة (16)

يتم التقدم للحوافز وفقاً لنظام حوافز البحث العلمي الإلكتروني.⁽¹⁾

المادة (17)

يبت المجلس في الحالات التي لم يرد فيها نص في هذه التعليمات، ويعكسها على التعليمات خلال 60 يوم من تاريخ مجلس العمداء وذلك برفع التعديل الى مجلس الأمناء.⁽¹⁾

المادة (18)

أ. يبقى العمل بتعليمات حوافز البحث العلمي في الجامعة لسنة 2019، للأوراق المنشورة قبل تاريخ 2025/2/20.⁽¹⁾

ب. تسري أحكام هذه التعليمات على الأوراق التي نشرت بعد تاريخ إقرارها بتاريخ 2025/2/20.⁽¹⁾

(1) تم الموافقة على تعديل هذه المواد والبنود في تعليمات منح حوافز البحث العلمي في جامعة الإسراء لسنة 2025 بناءً على قرار مجلس الأمناء رقم (1/5-2026/2025) بتاريخ 2026/01/15، وقرار مجلس الجامعة رقم (1-2026/2025/2) بتاريخ 2026/01/13، وقرار مجلس العمداء رقم (40-2026/2025/11) بتاريخ 2026/01/07.